

المطلب الرابع

الإفادة من تجارب الدول الإسلامية في مجال استثمار الوقف

لعل من المناسب في عملية النهوض بالوقف وتفعيله في المجتمعات الإسلامية الاستفادة من تجارب الدول الإسلامية والمؤسسات الخيرية التي لها باع في هذا المجال وتوظيف تلك الخبرات في عملية النهوض بالوقف وبمجالاته، حيث الرغبة كبيرة لدى كثير من المسلمين - لا سيما من لديهم القدرة على الوقف - في تفعيل وظيفة الوقف، ليؤدي المهام التي كان يضطلع بها في الماضي، وتلاشت بعد أن ضعف الوقف وانحسر بسبب المعوقات التي عطلت مسيرته في المجتمعات الإسلامية.

وبعد أن ذكرت بعض الصيغ الاستثمارية الحديثة التي يمكن توظيفها للنهوض بالوقف وتفعيله - لا سيما أن تلك الصيغ الاستثمارية المذكورة، أقرت من قبل الجامع الفقهي والندوات العلمية في هذا المجال - أرى مناسبة الحديث عن أمر هام وضروري هو الاستفادة من تجارب بعض الدول الإسلامية في مجال استثمار الوقف.

يقول د. مانع بن حماد الجهني - رحمه الله -: " قد اهتمت الدولة المصرية بالأموال وكانت الخطوة الحاسمة في عملية تطوير نظام الوقف بإصدار القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٧١م بإنشاء هيئة مستقلة متخصصة ومتفرغة، هي هيئة الأوقاف المصرية لصيانة وإدارة أعيان الوقف الخيري وتنميته واستثمار أموال الوقف، وتحويل عائد هذا الاستثمار إلى وزارة الأوقاف لتتولى الصرف منه في مجالات الدعوة الإسلامية في الداخل والخارج، وفي التنمية الاجتماعية وفي رعاية الفقراء والمحتاجين وتعليم أبناء المسلمين، وتشجيع البحث العلمي، وتنفيذ شروط الواقفين في أغراض البر العام والبر الخاص، وكان ذلك من خلال تجربة وزارة الأوقاف المصرية عبر بعض الأنشطة التالية:-

أولاً: تجربة وزارة الأوقاف المصرية: -

ومن الأنشطة التي قامت بها وزارة الأوقاف المصرية لاستثمار الأصول الوقفية وحماتها

والحفاظ عليها مايلي:-

- ١- الاشتراك في تأسيس البنوك الإسلامية وإنشائها وإدارتها.
- ٢- الإسهام في تأسيس شركات استثمارية في شتى المجالات سعياً لخدمة الاقتصادية.
- ٣- إقامة مشروعات اقتصادية وإدارتها.

ثانياً: تجربة الأمانة العامة للأوقاف في الكويت: -

أما في الكويت فقد عملت الأمانة العامة للأوقاف^(١) من خلال تجربتين هامتين هما:-

١- تجربة الصناديق والمشروعات الوقفية:-

وهي تهدف إلى المشاركة في الجهود التي تخدم إحياء سنة الوقف عن طريق مشروعات تنموية في صيغ إسلامية للوفاء باحتياجات المجتمع، وطلب الإيقاف عليها، بالإضافة إلى حسن إنفاق ريع الأموال الموقوفة لتلبية الاحتياجات الاجتماعية والتنموية التي يحتاجها المجتمع من خلال برامج عمل تراعي تحقيق أعلى عائد تنموي، وتحقيق الترابط فيما بين المشروعات الوقفية وبينها وبين المشروعات الأخرى التي تقوم بها الأجهزة الحكومية وجمعيات النفع العام.

ومن الصناديق الوقفية والمشروعات الوقفية الهامة التي أنشأها الأمانة العامة للأوقاف

بالكويت مايلي:-

أ- الصناديق الوقفية:-

-الصندوق الوقفي لرعاية المعاقين والفئات الخاصة.

(١) في عام ١٩٩٣م صدر الأمر الأميري بإنشاء الأمانة العامة للأوقاف وكان المرسوم ينص على أن تتولى الأمانة العامة الدعوة إلى الوقف، وإدارة أمواله واستثمارها وصرف ريعها في حدود شروط الواقفين، بما يحقق المقاصد الشرعية للوقف، وتنمية المجتمع حضارياً وثقافياً واجتماعياً، وكان للأمانة العامة للأوقاف بالكويت غايات من أهمها:

- ١- ترسيخ الوقف كصيغة نموذجية للإنفاق الخيري ٢- تحقيق المقاصد الشرعية للواقفين ٣- توجيه الريع لتنمية المجتمع ولخصته ٤- جذب المستثمر لأوقاف جديدة ٥- الإدارة الفاعلة للأموال الوقفية- انظر: (الإفادة من التجارب المعاصرة لبعض الدول الإسلامية في مجال الوقف -د. مانع بن حماد الجهني-ص١٤-١٥- بحث مقدم لندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية ط١-١٤٢٠هـ- مكة المكرمة).

- الصندوق الوقفي للثقافة والفكر.
 - الصندوق الوقفي للتنمية العلمية.
 - الصندوق الوقفي لرعاية الأسرة.
 - الصندوق الوقفي لرعاية البيئة.
 - الصندوق الوقفي للتنمية الصحية.
 - الصندوق الوقفي لرعاية المسجد.
 - الصندوق الوقفي للتعاون الإسلامي.
 - الصندوق الوقفي للتنمية الاجتماعية.
- ب- المشروعات الوقفية من أهمها مايلي:-

مشروع وقف الكويت للدراسات الإسلامية التنموية، ومشروع رعاية الحرفيين، ومشروع رعاية العمل التطوعي، ومشروع بيت السعادة، ومشروع رعاية اليتيم، ومشروعات حلقات تحفيظ القرآن الكريم.

٢- تجربة استثمار أموال الأوقاف:-

وهي تهدف إلى الحفاظ على الأصول الوقفية القديمة والحديثة، وتنمية رؤوس أموالها وحماية قيمتها من التغيرات الاقتصادية^(١).

ولا شك أن تجربة الصناديق الوقفية تعد من التجارب الناجحة في مجال استثمار الوقف والتي ينبغي تفعيلها، حيث يمكن من خلالها توجيه الاستثمارات الوقفية حسب رغبة الواقفين في مجال وقف أموالهم، بأن توقف مثلاً على إنشاء المساجد أو بناء المستشفيات والمراكز الطبية أو المدارس والجامعات أو ملاجئ أو إعمارها أو على الأيتام، إلى غير ذلك من مجالات الوقف التي يمكن تفعيلها من خلال الدعم السخي من المحسنين، وحسن الإدارة ممن يقومون بالإشراف على الوقف من نظار أو مجالس إدارة.

(١) انظر: الإفادة من التجارب المعاصرة لبعض الدول الإسلامية في مجال الوقف- د. مانع بن حماد الجهني ص ١٢-١٧.

"وتقوم فكرة الصناديق الوقفية على إنشاء إدارات تتخصص كل منها برعاية وخدمة مجال اجتماعي يدخل ضمن وجوه البر ذات النفع للمجتمع بكامله.

فالصناديق الوقفية هي وحدات وقفية مالية توزيعية تؤسسها الأمانة العامة للأوقاف في الكويت، ويصدر بإنشاء كل منها قرار من وزير الأوقاف.

ويتخصص كل صندوق برعاية مجال معين، ثم يدعو الصندوق المتبرعين إلى إنشاء أوقاف للخدمة غرضه الوقفي، فالصندوق يعمل إذن على توجيه الواقفين إلى مجال البر الذي يتخصص فيه وتوعيتهم بأهميته واستقطاب تبرعاتهم الوقفية من أجله، ويعمل على رعاية الغرض الوقفي الذي أنشئ لأجله الصندوق.

كما أن الأمانة العامة للأوقاف تقوم بتخصيص مبالغ سنوية من ميزانيتها لكل صندوق وقفي وذلك من خلال المساعدات الحكومية أو من التبرعات العامة، أو من إيرادات الأوقاف العامة غير المخصصة الموجودة لدى الأمانة العامة للأوقاف" (١).

"ويمثل الصندوق الخيري هيئة تعاونية تضم عدداً من الأفراد الذين يسهمون في دعم وتمويل الصندوق للارتقاء بالخدمات التي قام الصندوق على خدمتها، وتوفير أشكال الرعاية اللازمة للمجال الذي تخصص فيه الصندوق، وذلك لعدم الوقوع في مشاكل ازدواجية العمل مع الصناديق الأخرى ومجالات عملها" (٢) فالصناديق الوقفية لها آثار عظيمة في المجتمع الإسلامي.

وإن مما ينبغي التأكيد عليه أن تجربة الصناديق تعمل على تنمية الوقف، وتفعيل وظيفته في المجتمع الإسلامي؛ لأنها تعمل على تحويل جميع عمليات الوقف من مبادرات فردية إلى عمل مؤسسي، من خلال إنشاء صناديق وقفية متخصصة تدرج ضمنها الأوقاف القائمة حالياً وما يستجد من أوقاف في إطار واحد، تحدده شروط الواقفين ويؤكد هذا أن المؤسسات الدعوية

(١) انظر: الوقف الإسلام تطوره إدارته تنميته- د. منذر قحف ص ٣٠١-٣٠٢ ط ١-١٤٢١هـ- دار الفكر المعاصر-

بيروت - لبنان.

(٢) انظر: الوقف والعمل الأهلي في المجتمع الإسلامي المعاصر- د. ياسر عبد الكريم الخوراني ص ٧٢.

والاجتماعية لا يمكن أن تنهض برسالتها إلا في ظل موارد مالية ضخمة ودائمة الاستمرار. وتختص الصناديق الوقفية بالأنشطة الشرعية والثقافية والصحية، بالإضافة إلى الأنشطة الاجتماعية من خلال إنفاق ريع الأموال الوقفية بما يحقق أغراض الواقفين.

وتساعد مثل هذه الصناديق على توفير رأس مال كبير من مجموع الأوقاف المتناثرة، مما يعطي الفرصة الكبيرة لتنمية رؤوس الأموال وتثميرها، وإنشاء مشاريع كبرى، ويمكن لتلك الصناديق دعم المشاريع الخيرية التي تتوافق مع شروط الواقفين^(١).

وإن من أهم ما يميز تجربة الصناديق الوقفية "كون أموال كل صندوق بمثابة وقف خيري لتمويل إنشاء المشروع، وتغطية تكلفة إدارته واحتياجاته في المستقبل، ولضمان استمراره ونموه بوجود دخل دائم له، من مصدر ثابت لا يتوقف على قرارات من جهات أخرى، ومن ثم فإن الإنفاق على المشروعات سيكون من عائد استثمار أموال الصندوق، وليس من الأموال ذاتها.

فأموال الصندوق ستكون أموال وقف لا يجوز التصرف فيها، كما أن الصناديق الوقفية ستعمل على تحقيق أقصى مشاركة شعبية في أنشطة الصناديق، وذلك بتشكيل لجنة من ذوي الخبرات الوطنية من المهتمين بأنشطة كل صندوق، تكون بمثابة ناظر على أموال الصندوق يناط بها الدعوة إلى الوقف لتحقيق التمويل المناسب لأنشطة الصندوق، كما أن مسألة دعوة الناس للمشاركة في دعم تلك الصناديق الوقفية، ينبغي أن تلتزم بالأصول الشرعية وبأسلوب متميز ومختلف عن أساليب الدعاية للمشروعات التجارية والإعلامية عنها"^(٢).

ثالثاً: تجربة الوقف في البحرين:

"كانت الأوقاف في البحرين كمثيلاتها في الدول الإسلامية عبارة عن مبانٍ قديمة لا تدر عائداً وربحاً كبيراً وتعد الفائدة منها محدودة.

وفي سبيل النهوض بالأموال قامت إدارة الأوقاف البحرينية بإنشاء العديد من الأقسام

(١) انظر: دور الوقف في دعم مؤسسات الرعاية والتأهيل الاجتماعي - عبد الله بن ناصر السدحان ص ٣٧-٣٨.

(٢) انظر: الأوقاف في الكويت - الماضي - الحاضر - المستقبل - مركز الأبحاث والدراسات الاقتصادية - ص ٥٢-٥٤-٥٤ ط ١-

١٤١٣هـ - ١٩٩٣م - وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - القطاع الوقفي - الكويت.

التي تعمل لأجل تفعيل الوقف أذكر منها مايلي:-

أ- قسم الصيانة: والغرض من هذا القسم صيانة المباني بواسطة إدارة الأوقاف، بدلاً من إعطائها للمقاولين، وقد وفّرت الإدارة ٨٠% من جملة المصروفات التي كانت تصرف على صيانة المباني، إضافة إلى أن دخل الأوقاف ازداد بدرجة كبيرة وملموسة.

ب- قسم الهندسة: وقد حصرت المنشآت التي لا تدر ريعاً مجزياً وعمل لها مخططات، وأقيمت عليها مبانٍ حديثة بإشراف قسم الهندسة وقد وفّرت الإدارة ٨٨,٧% من تكلفة الأعمال الهندسية.

ونتيجة لذلك أثر إنشء قسم الصيانة والهندسة تأثيراً ملحوظاً بزيادة الدخل ما بين عام ١٩٨٦م إلى عام ١٩٩٢م بنسبة ٢٧٥%.

ج- قسم الاستثمار: ويقوم هذا القسم بوضع برامج استثمارية للأوقاف الموجودة وإعداد دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات، واقتراح المشروعات والسياسات والتعديلات المفيدة ذات الصبغة الاستثمارية، وعليه فقد اختيرت مواقع معينة من الأوقاف القديمة، وأقيمت عليها منشآت حديثة، كان لها الأثر الواضح في زيادة الدخل الذي جرى توظيفه في مشروعات أخرى^(١).

إن ذلك ليعد من وسائل حسن الإدارة للوقف، مما يؤدي إلى صيانتها وزيادة أرباحه، الأمر الذي يؤثر إيجاباً على وظائف الوقف في المجتمع، وما يمكن أن يؤديه بالنسبة للمجالات الاجتماعية التي تحتاج إلى مصادر تمويل.

وإن مثل هذه التجارب تعمل على تنشيط الوقف وتفعيله واتساع دائرة نفعه.

رابعاً: من تجربة المملكة العربية السعودية في الأوقاف:-

تنوع المشروعات الوقفية في المملكة العربية السعودية والمخول الأول بمتابعتها وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، كما يوجد مشروعات وقفية تشرف عليها

(١) انظر: بحث الإفادة من التجارب المعاصرة لبعض الدول الإسلامية في مجال الوقف - د. مانع بن حماد الجهني - ص ١٧-

مؤسسات خيرية تولت إقامتها كما أن هناك أوقافاً يشرف عليها أصحابها ويقومون على إصلاحها، والإنفاق عليها وإنفاق ريعها في وجوه الخير المتعددة سواءً داخل المملكة أم خارجها.

"ومن هذه المشروعات على سبيل المثال:

- ١- أوقاف الحرمين الشريفين من مبانٍ أو أراضٍ أو فنادق أو غيرها، يكون ريعها للصرف على احتياجات الحرمين الشريفين.
- ٢- أوقاف المساجد؛ لإنشاء المساجد وفرشها وإعمارها وإنشاء المكتبات فيها، بالإضافة إلى مغاسل الأموات في بعضها، وعمارة المساجد بالدروس العلمية، والحلق القرآنية والدورات الشرعية.
- ٣- أوقاف المدارس: لإنشاء المدارس التعليمية الخيرية وتوفير ما يلزمها.
- ٤- أوقاف المكتبات: لإنشاء المكتبات الخيرية وتزويدها بالكتب الشرعية والفكرية.
- ٥- أوقاف مراكز البحوث والدراسات لتزويد هذه المراكز بما يلزمها؛ خدمة للباحثين.
- ٦- أوقاف الفنادق والعمارات السكنية؛ للإنفاق على المشاريع الخيرية وإسكان الفقراء والمحتاجين.
- ٧- أوقاف الأراضي؛ لإقامة المشروعات الخيرية عليها من مساجد أو منظمات إسلامية.
- ٨- أوقاف مخصصة للإنفاق على الفقراء والأيتام والأرامل.
- ٩- أوقاف مخصصة للإنفاق على تعليم القرآن الكريم، والعلوم الشرعية والدعوة إلى الله.
- ١٠- أوقاف للحجاج للإنفاق على الحجاج.
- ١١- أوقاف لدعم الأقليات المسلمة في جميع بلدان العالم الإسلامي.

إن الأعمال الخيرية التي رعتها المملكة العربية السعودية أكثر من أن تحصر أو يتحدث

عنها متحدث، فهي السبافة دائماً إلى عمل الخير ودعم المشروعات الخيرية بشتى أنواعها. وهذا ما يتحدث به عن المملكة العربية السعودية المنصفون والمتابعون للعمل الخيري في كل مكان" (١).

"وقد أسست هيئة الإغاثة الإسلامية العالمية التابعة لرابطة العالم الإسلام بمكة المكرمة "صندوق سنابل الخير" الذي كان له الأثر الكبير في دعم بعض المشاريع الخيرية" (٢). ولا شك أن الصناديق الوقفية توفر الفرص الكثيرة للناس ممن لا يملكون رؤوس أموال كبيرة للمساهمة في تأسيس أوقاف جديدة تختص بمجال من مجالات البر التي يحددها الواقفون لأموالهم ويكون ذلك تحت رقابة حكومية وشعبية، تضبط عمل هذه الصناديق من خلال الأنظمة المحاسبية المتطورة.

وبالتالي تتاح الفرص أمام أعداد كبيرة من الناس للمساهمة في الوقف حتى يمكن خدمة أغراض اجتماعية متعددة؛ "لأن من الوسائل المعينة على تطوير الوقف إجراء دراسات اقتصادية لمواطن الحاجة ووضع صناديق وقفية يمثل كل صندوق منها حاجة معينة، يوجه من يريد الوقف إلى الوقف عليها ثم الاستمرار في بناء كل صندوق وتطويره لتحقيق أهدافه.

وإدارة شؤون الوقف إدارة متقنة تحقق الغرض منه على أن يتخصص كل صندوق في مجال معين، توضع له الدراسات اللازمة، وتستقصى جميع الوسائل التي تتعلق بمجال تخصص الصندوق من غير الدخول في تخصصات صناديق أخرى، وتكون هذه الصناديق الوقفية ميداناً فسيحاً للراغبين في الوقف" (٣).

"والصناديق الوقفية هي أداة توعية عصرية، تستهدف إحياء سنة الوقف وربط النشاط الوقفي بالأهداف التنموية للمجتمع، وهي أوعية خيرية عامة تجمع فيها أموال المحسنين، وتنفق عوائدها حسب الشروط والأغراض المحددة في لائحة الصندوق" (٤).

(١) انظر: الإفادة من التجارب المعاصرة لبعض الدول الإسلامية في مجال الوقف - د. مانع بن جهاد الجهني - ص ٣٠-٣٢.

(٢) انظر: الصيغ الحديثة لاستثمار الوقف وأثرها في دعم الاقتصاد - د. راشد بن أحمد العليوي - ص ٢٨.

(٣) انظر: الواقع المعاصر للأوقاف في المملكة العربية السعودية وسبل تطويرها - د. عبد الله بن أحمد على الزيد - ص ٤٤-

ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية ١٨-١٩ شوال ١٤٢٠هـ - مكة المكرمة.

(٤) انظر: الأوقاف في المملكة العربية السعودية مشكلات وحلول - عبد الرحمن بن عبد القادر فقيه - ص ٣٣.